

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

12804 - عن محمد بن المنكدر قال حدثنا شيخ لنا عن طلحة بن عبيد الله قال : سألنا النبي صلى الله عليه وسلم عن لحم صيد صاده حلال ليأكله المحرم لا بأس به أو قال : نعم .
(ابن جرير)